

السادة أولياء الأمور الكرام،

بتاريخ 2020/03/01 دخل قانون الحماية من الحصبة وتعزيز الوقاية بالتطعيم (قانون الحماية من الحصبة) الصادر بتاريخ 2020/02/10 (الجريدة الرسمية الاتحادية | صفحة 148) حيز التنفيذ. وهو يُعدّل من بين جمل الأمور قانون الحماية من العدوى (IfSG)، وذلك بهدف القضاء على داء الحصبة. وسيحقق ذلك بإجراء تطعيم إلزامي على نطاق واسع سواء للأطفال أو للأشخاص العاملين في المرافق المجتمعية، مثل المدارس. كل الأطفال والشباب الذين تتراوح أعمارهم بين 12 و17 عامًا يمكنهم تقديم الإثبات المطلوب كالتالي:

- تثبت حمايةهم ضد الحصبة (بالإضافة إلى الحصبة الألمانية) من خلال:
 - الوثيقة الثبوتية: بطاقة التطعيم أو وثيقة التطعيم أو
 - مناعة ضد الحصبة (أصيب الشخص بداء الحصبة في السابق)
 - الوثيقة الثبوتية: وثيقة طبية تثبت المناعة أو
 - مانع من التطعيم (لا يمكن للشخص أن يأخذ التطعيم لأسباب طبية)
 - الوثيقة الثبوتية: وثيقة طبية أو
 - تأكيد من جهة حكومية أخرى أنه تم تقديم وثيقة ثبوتية في السابق.
- يرجى تقديم النسخة الأصلية للوثائق أو نسخة مُصدقة لدى مكتب المدرسة قبل بداية الدراسة كحد أقصى. النسخ غير المُصدقة وكذلك نُسخ الفاكس أو نُسخ الماسح الضوئي لا تكفي.
- يحق لطفلكم وينبغي عليه الذهاب إلى المدرسة حتى وإن لم يقدم بعد وثيقة التطعيم!

مع أطيب وأحرّ التحيات

Christina- Beusse – Schlegel
(Schulleiterin)

Fredrik Heim
(stellv. Schulleiter)